

زكاة الديون الآجلة- ديون شركات التقسيط أنموذجاً-	
المؤلف	د. محمد بن حسن آل الشيخ
نوع المنتج	كتاب
تاريخ النشر	٢٠٢١م
رقم عقد التمويل	
رابط المنتج	https://units.imamu.edu.sa/rcentres/rces/versions/Pages/%D8%A8%D8%AD%D9%88%D8%AB60.aspx
المُلخَص:	
<p>تعتبر مسألة زكاة الديون من المسائل الحيوية في الفقه الإسلامي؛ نظرا لارتباطها بالتطور الإنساني والتبادل الاقتصادي؛ مما يؤدي إلى نشوء نوازل في الزكاة لم يسبق وقوعها وخاصة في زكاة الديون؛ وذلك لتجدد ظهور الأعيان والأموال الزكوية، وظهور صيغ للديون لم تكن معروفة. ومن هذه الصيغ المستحدثة شركات نشأت في العصر الحديث تخصصت في البيع بالتقسيط.</p> <p>وقد توصل البحث إلى أن الدين المؤجل المقبوض دفعة واحدة يؤدي الدائن زكاته باعتبار أصل الدين فيزيكيه بعدد ما مضى من السنين، وباعتبار نماء الدين ويقسم ذلك النماء على عدد سنوات الأجل. أما الدين المؤجل على أقساط فيزكي مثل المقبوض دفعة واحدة بإعمال النظر لرأس المال وللنماء. كما توصل البحث إلى أن العين المؤجرة إيجارا منتهيا بالتمليك تتخرج زكاتها على زكاة المستغلات؛ فتجب الزكاة فيما غلّت منها بعد مضي الحول على الغلة ولا تجب الزكاة في كامل القيمة.</p>	